[323] الحمد ﷲ رب العالمين أقول وتقدم ما يدل على ذلك (2). 18 - باب استحباب زيادة الرجل في انحناء الركوع بغير افراط وأن يجنح بيديه وعدم استحباب ذلك للمرأة (8088) 1 - محمد بن يعقوب عن الحسين بن محمد عن عبد ا بن عامر عن علي بن مهزيار عن محمد بن إسماعيل بن بزيع قال رأيت أبا الحسن (عليه السلام) يركع ركوعا أخفض من ركوع كل من رأيته يركع وكان إذا ركع جنح بيديه ورواه الصدوق في (عيون الأخبار) عن محمد بن الحسن عن الصفار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن إسماعيل بن بزيع مثله (1). (8089) 2 - وقد تقدم حديث زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال المرأة إذا قامت في الصلاة جمعت بين قدميها وتضم يديها إلى صدرها لمكان ثدييها فإذا ركعت وضعت يديها فوق ركبتيها على فخذيها لئلا تطأطأ كثيرا فترتفع عجيزتها. (8090) 3 - محمد بن علي بن الحسين في (معاني الأخبار) عن محمد بن

(2) تقدم في الحديث 1 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة وفي الباب 1 من هذه الأبواب وفي الأحاديث 1 و 6 و 7 و 13 من الباب 7 من أبواب صلاة الكسوف. الباب 18 فيه 6 أحاديث 1 - الكافي 3: 320 / 5 وأورد صدره في الحديث 1 من الباب 22 من أبواب السجود. (1) عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 7 / 18. 2 - تقدم في الحديث 4 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة. 3 - معاني الأخبار:

(*) 280.